



الراسخات  
Alraskat

## قائمة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتطابق مع عمل الجمعية





## جدول بقائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال تتطابق مع عمل الجمعية:

الإجراءات المتخذة	مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية
<ul style="list-style-type: none"><li>رصد الحالة.</li><li>تعبئة نموذج الاشتباه.</li><li>عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيه.</li><li>الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات.</li><li>التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و / أو مصدر أمواله.</li></ul>
<ul style="list-style-type: none"><li>الجمعية ملتزمة في أمر التحويل بما يلي:</li><li>بالنسبة للمستفيدين: لا يتم التحويل إلا لحساب المستفيد أصالة.</li><li>بالنسبة للموردين والجهات المتعاقد معها: لا يتم الصرف إلا للجهة التي تم التعاقد معها وينص على ذلك بالعقود الموثقة من الطرفين.</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها</li></ul>
<ul style="list-style-type: none"><li>تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار مع خطة الاستثمار.</li><li>التأكد من وجود سجل تجاري ساري المفعول لدى المستثمر يتناسب مع مجال المشاريع.</li><li>استشارة مكتب محاماة، للتأكد من الوضع القانوني للمشروع والمستثمر.</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة في الجمعية</li></ul>
<ul style="list-style-type: none"><li>سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدره</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات مع المعلومات المتوفرة عن المتبرع ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه</li></ul>
<ul style="list-style-type: none"><li>إيقاف التعامل تماما مع العميل.</li><li>إبلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسل الأموال.</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل الأموال أو جرائم أو تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر من غير مشروعة أو انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.</li></ul>



<ul style="list-style-type: none"><li>▪ يتم الاعتذار للعميل.</li><li>▪ الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا لممارسة الجمعية لأنشطتها.</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>▪ طلب العميل دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية لم تتمكن الجمعية الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا لممارسة من دراسة حالته</li></ul>
<ul style="list-style-type: none"><li>▪ يتم الاعتذار للعميل.</li><li>▪ الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا لممارسة الجمعية لأنشطتها.</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>▪ طلب العميل دعم برامج خارج المملكة</li></ul>
<ul style="list-style-type: none"><li>▪ إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.</li><li>▪ الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها.</li><li>▪ التقليل من استخدام النقد في المصروفات</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>▪ إمكانية - لا قدر الله - ارتكاب أحد العاملين جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال عمله بالجمعية</li></ul>

### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد قائمة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتطابق مع عمل الجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (4) بتاريخ 01/01/1446 هـ الموافق 07/07/2024م